

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 12 من صفر 1443 (20 سبتمبر 2021) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 13 من صفر 1443 (21 سبتمبر 2021)، والذي يمنح أجل (05) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية بالهندسة والدراسات التقنية، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه ؛  
وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 14 من صفر 1443 (22 سبتمبر 2021) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 19 من صفر 1443 (27 سبتمبر 2021) ؛

وحيث إن المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور تقتضي أنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالي كان موضوع وعد بالشراء وعقد بيع تم توقيعهما من قبل الأطراف المعنية، بتاريخ 26 يونيو 2021 و03 أغسطس 2021، ممّا يجعلها خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 100/ق/2021 صادر في 19 من صفر 1443 (27 سبتمبر 2021) والمتعلق بتولي المراقبة الحصرية غير المباشرة لمجموعة «Ginger» من قبل صندوق الاستثمار «SAGARD 4A» و «SAGARD 4B» التابعين لشركة «SAGARD SAS»، عبر اقتناء شركتي «Lily finco» و «Financière lily 2».

مجلس المنافسة،

بناءً على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 19 من صفر 1443 (27 سبتمبر 2021)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وبناءً على تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 85/ع.ت.إ/2021، بتاريخ 26 من ذي الحجة 1442 (5 أغسطس 2021)، المتعلق بتولي المراقبة الحصرية غير المباشرة لمجموعة «Ginger» من قبل صندوق الاستثمار «SAGARD 4A» و «SAGARD 4B» التابعين لشركة «SAGARD SAS»، عبر اقتناء شركتي «Lily finco» و «Financière lily 2» ؛

وبناءً على قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 096/2021 بتاريخ 25 من محرم 1443 (3 سبتمبر 2021) والقاضي بتعيين السيدة رجاء مغربي مقررة في الموضوع، طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وحيثُ إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق المساعدة في إدارة مشاريع البناء والأشغال العمومية (Assistance à maîtrise d'ouvrage) :

وحيثُ إنه تم تحديد السوق الوطنية كسوق جغرافية لسوق المساعدة في إدارة مشاريع البناء والأشغال العمومية، بالنظر إلى أن جل الشركات المقدمة لهذا النوع من الخدمات لا تحصر نشاطها على المستوى المحلي ولكن عبر مختلف ربوع التراب الوطني ؛

وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيثُ إن التحليل التنافسي للعملية موضوع التبليغ أبان عن كون السوق المرجعية تبقى سوقا منفتحة وتعرف تعددا للفاعلين ووجود منافسين لأطراف العملية إن على المستوى الوطني أو الدولي ؛

وحيثُ إنه من جهة أخرى، أبان التحقيق عن عدم وجود أي تدخل أفقي أو عمودي ما بين أنشطة الشركتين طرفي عملية التركيز. ذلك أن الشركة المقتنية «SAGARD SAS» لا تعتبر فاعلا مت دخلا ولا مالكا لمساهمات في السوق المعنية، إذ ينحصر نشاطها على مجالات التغذية الطبية والسريرية وتطوير برامج إعداد التقارير التنظيمية والضريرية والمالية. كما أن حصة السوق التي تتوفر عليها المجموعة المستهدفة «Ginger» تبقى ضعيفة وتتراوح بين 0 و 5 في المائة، وهو ما لن يترتب عنه إحداث أو تعزيز وضعية هيمنة اقتصادية في السوق المرجعية ؛

وحيثُ إنه استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، يتبين أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية. قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

إن ملف تبليغ عملية التركيز المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 085/ع.ت.إ/2021، بتاريخ 26 من ذي الحجة 1442 (5 أغسطس 2021) يستوفي كافة الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي المراقبة الحصرية غير المباشرة لمجموعة «Ginger» من قِبل صندوق الاستثمار «SAGARD 4A» و «SAGARD 4B» التابعين لشركة «SAGARD SAS»، عبر اقتناء شركتي «Lily finco» و «Financière lily 2».

وحيثُ إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي المراقبة الحصرية غير المباشرة لمجموعة «Ginger» من قِبل صندوق الاستثمار «SAGARD 4A» و «SAGARD 4B» التابعين لشركة «SAGARD SAS»، عبر اقتناء شركتي «Lily finco» و «Financière lily 2»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيثُ إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرط من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز رقم المعاملات العالمي المحقق من قِبل مجموع المنشآت المعنية بالعملية للسقف المحدد وفق المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيثُ إن الأطراف المعنية بعملية التركيز، هي :

شركة «SAGARD SAS» وصندوق الاستثمار «SAGARD 4A» و «SAGARD 4B» التابعين لها. وهي شركة فرنسية لإدارة الحوافز الاستثمارية، مملوكة من قِبل الشركة القابضة «Sagard holdings management Inc.» الخاضعة للمراقبة غير المباشرة للشركة الكندية «Power corporation canada». وتنشط هذه الشركة في توظيف الأموال بالمساهمة في رساميل شركات فرنسية خاصة منها الشركات متوسطة الحجم على اختلاف مجالات نشاطها ؛

شركتي «Lily finco» و «Financière lily 2» الفرنسيتين، التابعة لهما مجموعة «Ginger»، المتخصصة في قطاع الهندسة والدراسات التقنية في مجالات البناء والأشغال العامة. وتنشط هذه المجموعة في مجموعة من البلدان من ضمنها المغرب حيث تخصصت في خدمات دراسة ومراقبة المواد والدراسات البيئية عبر شركتيها الفرعيتين «Ginger maroc» و «Ginger phenixa» ؛

وحيثُ إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تندرج في إطار الاستراتيجية الاستثمارية لشركة «SAGARD SAS». لتوظيف الأموال في شركات ذات إمكانات نمو عالية. كما أن هذه العملية ستتيح لمجموعة «Ginger» فرص توسيع مواردها المالية لتعزيز تطوير أنشطتها على مستوى الأسواق التي تنشط داخلها ؛

وحيثُ إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة واعتمادا على الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة،  
المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس  
المنافسة بتاريخ 19 من صفر 1443 (27 سبتمبر 2021)، بحضور السيد  
أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغني  
أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.